المناقصة العامة رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

المواصفات الفنية لجهاز ثابت للكشف عن الحقائب والطرود ذو سير متحرك بإستخدام الأشعة السينية (٥٠ سم / ٣٠ سم) Single View DUAL ENERGY

وصف عام :

- جهاز ذو سير متحرك يستخدم لفحص محتويات الحقائب والطرود بتصويرها بإستخدام الأشعة السينية وإظهار محتوياتها بصورة واضحة علي شاشة مرئية ٠

المواصفات :

١ - يكون ذو سير متحرك بفتحة للدخول والخروج أبعادها لا تقل عن (٥٠ سم / ٣٠ سم) ولا تزيد عن (٥٥ سم / ٣٥ سم) ٠

٢ - ألا تقل قدرة مولد الأشعة عن ١٥٠ كيلو فولت ٠

٣ - ألا تقل قدرة إختراق الأشعة عن ٣٠ ملم صلب (GUARANTEED) ٠

٤ - ألا تقل درجة تباين الصورة عن ٣٨ AWG (GUARANTEED) ٠

٥ - ألا تقل حمولة السير عن ٦٠ كجم ٠

٦ - إمكانية الكشف في الإتجاهين (Bi – directional) ٠

٧ - يجب أن يكون موديل الجهاز حاصل علي شهادة من أحدي الهيئات الآتية (TSA) Transportation Security Administration أو (ECAC) European Civil Aviation Conference وتقديم ما يفيد ذلك ٠

٨ - أن تكون جميع مكونات الجهاز متوافقة وموردة من شركة واحدة ٠

٩ - أن يكون الجهاز مزود بمكشفات أشعة إكس متطورة علي شكل حرف L بعدد يحقق نسبة تباين عالية لضمان الحصول علي صورة فائقة التباين ٠

١٠ - يزود الجهاز بعجلات دوارة خدمة شاقة لسهولة نقلة وتحريكه ، علي أن تزود بفرامل تستخدم عند اللزوم ، بالإضافة إلي مقبض للحامل ٠

١١ - يزود الجهاز ببرامج (Soft were) متطورة وسهلة الإستخدام (FRIENDLY USE) وتحتوي علي خواص للمساعدة في تحسين الصورة ٠

١٢ - يزود الجهاز بنظام للفصل والتفرقة بين المواد العضوية والغير عضوية (MATERIAL DISCREMINATION) عن طريق الألوان بإستخدام خاصية DUAL ENERGY ٠

١٣ - يلزم أن يكون الجهاز له القدرة علي الكشف عن العدد الذري للمواد للإشتباه في المواد المفرقة دون غيرها من المواد الأخرى وتحديد مكانها بعلامة مميزة ٠

١٤ - يكون للجهاز خاصية التكبير المتضاعف حتى ١٦ مرة ٠

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

١٥ – يكون للجهاز خاصية القدرة علي تخزين الصور وإسترجاعها عند الحاجة ٠

١٦ – ألا تقل الشاشة المرئية عن ٢٢ بوصة وتكون من الأنواع (wide screen) LCD ذات درجة وضوح عالية (HD) وتعمل بواسطة (TOUCH SCREEN) ومزود معها لوحة مفاتيح وفأرة للتحكم ٠

١٧ – يزود الجهاز بوسيلة إنذار ضوئي أثناء إطلاق الأشعة ٠

١٨ – يعمل الجهاز علي التيار المتردد ٢٢٠ فولت / ٥٠ ذبذبة في الثانية مزود بأمان أوتوماتيكي لفصل الكهرباء عن الجهاز في حالة زيادة الكهرباء عن ٢٢٠ فولت / ٥٠ ذبذبة في الثانية (كوسيلة حماية للجهاز) ٠

١٩ – أن يورد مع الجهاز عدد (٢) منضدة علي المدخل والمخرج للجهاز بطول لا يقل عن واحد متر وإرتفاع وعرض السير المتحرك (علي بكرات) ROLLER ٠

٢٠ – يورد مع الجهاز مثبت تيار خارجي stabilizer لحماية أنبوبة الأشعة وموتور السير وباقي المكونات الحساسة من إرتفاع وإنخفاض التيار المفاجئ ويكون متوافق مع الجهاز ٠

٢١ – يزود الجهاز بوحدة UPS مزود ببطاريات ذات قدرة مناسبة لحماية الجهاز من الانقطاع المفاجئ للتيار الكهربائي ويعطي فرصة للخروج من برنامج التشغيل بالطريقة الصحيحة ويكون متوافق مع الجهاز ٠

٢٢ – يزود الجهاز ببرنامج لكشف الأعطال وتحديدها (self diagnostic) ٠

٢٣ – يزود الجهاز ببرنامج لتدريب ورفع كفاءة العاملين (TIP) ٠

٢٤ – يورد مع الجهاز حقيبة لمعايرته واختباره متعمدة (standard test piece) (STP)تتوافق مع (AWG) وقدرة إختراق الأشعة الخاص بالجهاز المورد علي أن تكون حقيبة المعايرة معتمدة من (ECAC) EUROPEAN CIVIL AVIATION مع تقديم ما يفيد ذلك ٠

٢٥ – يورد مع الجهاز حقيبة أدوات إعادة البرمجة والتحديث (SOFTWARE UPDATE) ٠

٢٦ – يورد مع الجهاز عدد (٢) وحدة قياس جرعات إشعاعية شخصي للمستخدم بالإضافة إلي جهاز وحدة قياس جرعات إشعاعية بمحيط الجهاز ٠

الإشتراطات العامة :

١ – يلزم إختبار الجهاز عقب التوريد وتتحمل الشركة الموردة كافة التكاليف والأعباء المالية والإجراءات الإدارية ٠

٢ – تضمن الجهة الموردة الجهاز لمدة عام من تاريخ تشغيل الجهاز للمستخدم ضد الأعطال الناجمة عن الإستخدام العادي وعيوب الصناعة (شهادة ضمان عند تعاقد الجهة المورد إليها الجهاز) ٠

٣ – التزام الجهة الموردة بتركيب الجهاز وتشغيله للجهة المورد إليها ٠

٤ – إلتزام الجهة الموردة بتدريب العدد المناسب للجهة المورد إليها طبقا لإحتياج الجهة وطلباتها ٠

٥ – يجب أن يكون للجهة المردة للجهاز مركز خدمة صيانة معتمد بجمهورية مصر العربية (بشهادة داله علي ذلك وسارية) وأن تتعهد الجهة الموردة للجهاز بتقديم خدمة ما بعد البيع مع توفير قطع الغيار والإصلاح لمدة خمس سنوات علي أن يتم الإصلاح خلال ٣٠ يوم من أمر إسناد للشركة الموردة بإصلاح الجهاز ٠

٦ – تلتزم الجهة الموردة عند (العرض الفني – التوريد) تقديم الكتالوجات الأصلية الكاملة للجهاز ومشتملاته موضحا بها كافة المواصفات الفنية باللغة العربية والإنجليزية ولا يعتد بكتالوجات الدعاية التي لا تتضمن هذه المواصفات ٠

٧ – تلتزم الجهة الموردة بالتنسيق مع الجهة الطالبة لإستخراج كافة الموافقات الأمنية الخاصة بالجهاز المطلوب توريده في (هيئة الطاقة الذرية والنووية – البيئة – الأمن العام – الأمن الوطني – الإدارة العامة للحماية المدنية ٠٠٠٠ ألخ)

المناقصة العامة رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٠٠تقدم الجهة الموردة عند العرض للفحص الفني الشهادات الأتية :-

أ) شهادة منشأ من الشركة المنتجة ٠

ب) نشاط الشركة الموردة وسابقة أعمالها ٠

ت) شهادة سارية معتمدة لمركز الصيانة الخاص بها ٠

ث) شهادة تسجيل الجهاز بإحدى الهيئات العامة٠

ج) شهادة ضمان لمدة عام من تاريخ التشغيل مع الإلتزام بتقديم ما يفيد عدم سابقة إستخدام الجهاز ٠

ح) شهادة ضمان لتوافر قطع الغيار لمدة خمس سنوات ٠

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

المواصفات الفنية
لمرآة تلسكوبية للتفتيش في الأماكن المختلفة

المواصفات :

١- أن تكون المرأة مستديرة لا يقل قطرها عن ١٠ سم من النوع المحدب المصنع جيدا لتحمل الخدمة الشاقة ٠
٢- تزود بذراع تلسكوبي طويل سهل الإستخدام لتوجيه المرآة في جميع الإتجاهات ٠
٣- تثبت المرآة بالذراع عن طريق بلية دوارة ومزودة بوسيلة للإضاءة (كشاف ذا نوعية جيدة يتحمل الخدمة الشاقة ومزود ببطارية قابلة لإعادة الشحن وأخري إحتياطية وشاحن يتيح شحن البطارية وهي بداخل الكشاف ٠

الإشتراطات العامة :

١- يتحمل الجهاز الخدمة الشاقة في الظروف الجوية المختلفة بجمهورية مصر العربية (من -١٠ حتى ٥٠ درجة مئوية) ودرجة الرطوبة حتى ٩٠٪ ٠
٢- يلزم إختبار الجهاز عقب التوريد وتتحمل الشركة الموردة كافة التكاليف والأعباء المالية والإجراءات الإدارية ٠
٣- تضمن الجهة الموردة الجهاز لمدة عام من تاريخ تشغيل الجهاز للمستخدم ضد الأعطال الناجمة عن الإستخدام العادي وعيوب الصناعة (شهادة ضمان عند تعاقد الجهة المورد إليها الجهاز) ٠
٤- التزام الجهة الموردة بتركيب الجهاز وتشغيله للجهة المورد إليها ٠
٥- التزام الجهة الموردة بتدريب العدد المناسب للجهة المورد إليها طبقا لإحتياج الجهة وطلباتها ٠
٦- يجب أن يكون للجهة المردة للجهاز مركز خدمة صيانة معتمد بجمهورية مصر العربية (بشهادة داله علي ذلك وسارية) وأن تتعهد الجهة الموردة للجهاز بتقديم خدمة ما بعد البيع مع توفير قطع الغيار والإصلاح لمدة خمس سنوات علي أن يتم الإصلاح خلال ٣٠ يوم من أمر إسناد للشركة الموردة بإصلاح الجهاز ٠
٧- أن تكون مطابقة العينة المقدمة مع العرض للفحص في مقر الإدارة بالإسكندرية ٠

٠٠تقدم الجهة الموردة عند العرض للفحص الفني الشهادات الآتية :-

أ) نشاط الشركة الموردة وسابقة أعمالها ٠
ب) شهادة سارية معتمدة لمركز الصيانة الخاص بها ٠
ت) شهادة تسجيل الجهاز بإحدى الهيئات العامة٠
ث) شهادة ضمان لمدة عام من تاريخ التشغيل مع الإلتزام بتقديم ما يفيد عدم سابقة إستخدام الجهاز ٠
ج) شهادة ضمان لتوافر قطع الغيار لمدة خمس سنوات ٠

المناقصة العامة رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

المواصفات الفنية لجهاز كشف المعادن اليدوي

المواصفات :

٢ – خفيف الوزن سهل الحمل ٠
٣ – يعمل بنظرية قطع المجال الكهرومغناطيسي ٠
٤ – يعطي إنذار صوتي وضوئي واهتزاز مع إمكانية تشغيل أي منهم علي حده ٠
٥ – يزود الجهاز بوسيلة ظاهرة للتحكم في درجة الحساسية بسهولة ويسر ٠
٦ – يجب أن يكون الجهاز يعمل ببطارية قابلة لإعادة الشحن ولا يقل زمن العمل بها عن ٦ ساعات متصلة ٠
٧ – يورد الجهاز بمشتملاته داخل حقيبة مضادة للصدمات (مواصفات عسكرية ٠
٨ – أن يكون الجهاز من النوع المحمول محكم الغلق وضد الصدمات (military specification) ٠
٩ – يورد مع الجهاز بطارية أساسية وبطارية احتياطية والشاحن الخاص بهما علي أن يعمل علي تيار ٢٢٠ فولت / ٥٠ ذبذبة / ثانية

الإشتراطات العامة :

١ يتحمل الجهاز الخدمة الشاقة في الظروف الجوية المختلفة بجمهورية مصر العربية (من –١٠ حتي ٥٠ درجة مئوية) ودرجة الرطوبة حتى ٩٠٪ ٠
٢ – يلزم إختبار الجهاز عقب التوريد وتتحمل الشركة الموردة كافة التكاليف والأعباء المالية والإجراءات الإدارية ٠
٣ – تضمن الجهة الموردة الجهاز لمدة عام من تاريخ تشغيل الجهاز للمستخدم ضد الأعطال الناجمة عن الإستخدام العادي وعيوب الصناعة (شهادة ضمان عند تعاقد الجهة المورد إليها الجهاز) ٠
٤ – التزام الجهة الموردة بتركيب الجهاز وتشغيله للجهة المورد إليها ٠
٥ – إلتزام الجهة الموردة بتدريب العدد المناسب للجهة المورد إليها طبقا لإحتياج الجهة وطلباتها ٠
٦ – يجب أن يكون للجهة المردة للجهاز مركز خدمة صيانة معتمد بجمهورية مصر العربية (بشهادة داله علي ذلك وسارية) وأن تتعهد الجهة الموردة للجهاز بتقديم خدمة ما بعد البيع مع توفير قطع الغيار والإصلاح لمدة خمس سنوات علي أن يتم الإصلاح خلال ٣٠ يوم من أمر إسناد للشركة الموردة بإصلاح الجهاز ٠

٠٠تقدم الجهة الموردة عند العرض للفحص الفني الشهادات الآتية :-

أ) شهادة منشأ من الشركة المنتجة ٠
ب) نشاط الشركة الموردة وسابقة أعمالها ٠
ت) شهادة سارية معتمدة لمركز الصيانة الخاص بها ٠
ث) شهادة تسجيل الجهاز بإحدى الهيئات العامة٠
ج) شهادة ضمان لمدة عام من تاريخ التشغيل مع الإلتزام بتقديم ما يفيد عدم سابقة إستخدام الجهاز ٠
ح) شهادة ضمان لتوافر قطع الغيار لمدة خمس سنوات ٠

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

المواصفات الفنية
لبوابات كشف المعادن وتحديد أماكنها ذات الخدمة الشاقة

****

عام :

- بوابة للكشف عما يحمله الأشخاص من أجسام معدنية وتحديد أماكن تواجدها مزودة بنظام عزل من المؤثرات الخارجية ٠

المواصفات :

١. يجب أن تعمل بنظرية قطع المجال الكهرومغناطيسي ولا تشغل أكثر من (١) متر مربع ٠
٢. يجب أن تعتمد في الكشف على المجال الكهرومغناطيسي مقسم إلى مناطق (لا تقل عن 50 Multi – Zones) ليعطي إنذاراً صوتياً وضوئياً بإرتفاع البوابة لتحديد أماكن المعادن على أن يكون المبين مثبتاً بطريقة أمنه على ضلفتي البوابة ٠
٣. يجب أن تكون خفيفة الوزن سهلة الفك والتركيب ويمكن صيانتها وإصلاح الأعطال البسيطة فيها بسهولة (SELF DIAGNOSTIC) ٠
٤. يجب أن تزود البوابة ببرامج (SOFT WERE) باللغة الانجليزية أو باللغة العربية مع الانجليزية سهلة الاستخدام (FRIENDLY USE) قابلة للضبط السريع من جانب المستخدم ٠
٥. يجب أن تعمل البوابة على التيار المتردد ٢٢٠ فولت – ٥٠ ذبذبة في الثانية مزودة بأمان أوتوماتيكي لفصل الكهرباء عن البوابة في حال زيادة الكهرباء عن ٢٢٠ فولت – ٥٠ ذبذبة في الثانية (كوسيلة حماية للبوابة).
٦. يورد مع البوابة مثبت تيار خارجي مزود ببطارية (TWO IN ONE) ذات قدرة مناسبة لحماية البوابة من الارتفاع والانخفاض والانقطاع المفاجئ للتيار الكهربائي ويعطي فرصة للخروج من برامج التشغيل بالطريقة الصحيحة ٠
٧. أن تكون البوابة مذوده ببطاريات قابلة لإعادة الشحن مثبتة بداخلها لاستخدامها في حالة انقطاع التيار الكهربائي على ألا تقل مدة التشغيل عن ٣ ساعات متصلة ٠
٨. إمكانية التحكم في درجة حساسية البوابة وفقاً لحجم وكثافة الأجسام المعدنية المطلوبة إكتشافها ٠

المناقصة العامة رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٩. تكون البوابة مصممة لتعمل فى جميع الظروف الجوية المختلفة ولا يقل معامل الحماية لها عن IP65 ٠

١٠. أن تكون حساسية البوابة عالية من الداخل فقط ولا تتأثر بأي مؤثرات خارجية كالأجسام المعدنية أو الترددات ألاسلكية أو الرياح ٠

١١. يجب أن تعمل البوابة بنظام يحميها من المؤثرات الخارجية المحيطة بها مثل (كابلات الكهرباء – الترددات اللاسلكية – المحركات الكهربائية) ٠

١٢. يجب أن تنتج مجالات مغناطيسية متداخلة داخل حيز الكشف بالكامل ٠

١٣. تزود ببرامج متخصصة للكشف عن المعادن المختلفة بمختلف أنواعها الفلذات وغير الفلذات٠

١٤. أن تعمل البوابة بوحدة تحكم في جميع الوظائف عن بعد لاسلكيا (REMOTE CONTROLE) مزود بطقم بطاريات قابلة لإعادة الشحن وأخر إحتياطي ومعهم الشاحن الخاص بهم ٠

١٥. أن تزود البوابة بوسيلة إنذار مرئية وصوتية مع إمكانية التحكم في درجة الصوت ٠

١٦. يورد مع البوابة حقبة من إنتاج الشركة عليها شعار الشركة المنتجة تحوي البوابة بمشتملاتها وتقيها الصدمات أثناء النقل على أن يكون لوحدة التحكم حقيبة منفصلة عن البوابة ٠

١٧. يورد مع البوابة مسامير تثبيت بالمقبض بالإضافة إلى مسامير العادية ٠

****الاشتراطات العامة :**

١. تتحمل البوابة الخدمة الشاقة في الظروف الجوية المختلفة بجمهورية مصر العربية (من – ١٠ درجات إلي + ٤٠ درجة مئوية) في ظروف التشغيل الفعلي ودرجة رطوبة حتى ٩٠ ٪٠

٢. يلزم فحص البوابة لمطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة ويتم ذلك عقب التوريد وتتحمل الشركة الموردة كافة التكاليف والأعباء المالية والإجراءات الإدارية ٠

٣. تضمن الجهة الموردة البوابة لمدة عام من تاريخ تشغيل البوابة للمستخدم ضد الأعطال الناجمة عن الإستخدام العادي وعيوب الصناعة (شهادة ضمان عند تعاقد الجهة المورد إليها البوابة) ٠

٤. التزام الجهة الموردة بتركيب البوابة وتشغيلها للجهة المورد إليها ٠

٥. إلتزام الجهة الموردة بتدريب العدد المناسب للجهة المورد إليها طبقا لإحتياج الجهة وطلباتها ٠

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٦. يجب أن يكون للجهة المردة للبوابة مركز خدمة صيانة معتمد بجمهورية مصر العربية (بشهادة داله علي ذلك وسارية) وأن تتعهد الجهة الموردة للبوابة بتقديم خدمة ما بعد البيع مع توفير قطع الغيار والإصلاح لمدة خمس سنوات علي أن يتم الإصلاح خلال ٣٠ يوم من أمر إسناد للشركة الموردة بإصلاح البوابة ٠

٧. تلتزم الجهة الموردة عند (العرض الفني – التوريد) تقديم الكتالوجات الأصلية الكاملة للبوابة ومشتملاتها موضحا بها كافة المواصفات الفنية باللغة العربية والإنجليزية ولا يعتد بكتالوجات الدعاية التي لا تتضمن هذه المواصفات ٠

٨. تلتزم الجهة الموردة بالتنسيق مع الجهة الطالبة لإستخراج كافة الموافقات الأمنية الخاصة بالبوابة المطلوب توريدها في (هيئة الطاقة الذرية والنووية – البيئة – الأمن العام – الأمن الوطني – الإدارة العامة للحماية المدنية ٠٠٠٠ ألخ)

٠٠تقدم الجهة الموردة عند العرض للفحص الفني الشهادات الآتية :-

أ) شهادة منشأ من الشركة المنتجة ٠

ب) نشاط الشركة الموردة وسابقة أعمالها ٠

ت) شهادة سارية معتمدة لمركز الصيانة الخاص بها ٠

ث) شهادة تسجيل البوابة بإحدى الهيئات العامة٠

ج) شهادة ضمان لمدة عام من تاريخ التشغيل مع الإلتزام بتقديم ما يفيد عدم سابقة إستخدام البوابة ٠

ح) شهادة ضمان لتوافر قطع الغيار لمدة خمس سنوات ٠

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

كشف التسعير

م	اسم الصنف	الوحدة	العدد	سعر الوحدة	الاجمالى
١	جهاز للكشف على الحقائب والامتعة باشعة اكس (X-RAY)	عدد	١		
٢	مراة عاكسة للكشف اسفل السيارات (تليسكوبية للتفتيش في الأماكن المختلفة)	عدد	٢٠		
٣	جهاز كشف معادن يدوى	عدد	٢٠		
٤	بوابات كشف المعادن	عدد	٥		

ملحوظة :-

❖ يتم ارفاق كشف التسعير بعد كتابة سعر الوحدة والاجمالي ووضعها بالمظروف المالي علي ان تكون الاسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

إقرار

اقر انا/ عن شركة /

١ - بأن عنوان المراسلات التفصيلى هو /

وفى حالة ارتداد الخطاب لأى سبب من الاسباب على هذا العنوان يعتبر اقراراً ضمنياً منى باستلامه مرتبا بذلك كافة اثاره القانونية ولا يحق لي مطالبة المحافظة او الرجوع عليها بالمسئولية .

٢- بالموافقة على كل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات

٣-الالتزام بتوفير وثائق تامين على العمالة الغير منتظمة (مثل شهادة امان للمصريين) وفقا لما ورد بقانون التأمينات والكتاب الدوري رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٥.

٤-الالتزام بكل ماورد بالكتاب الدوري رقم (٧٥) لسنة ٢٠٢٥ والخاص بتطبيق الحد الأدنى للأجور للعاملين بالقطاع الخاص.

٥-الالتزام بكل ما ورد بالكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٢٦ بشأن تعزيز مبادئ العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص في التعاقدات العامة .

وهذا إقرار منا بذلك.

(توقيع مقدم العطاء)

الإسم/

العنوان /

رقم التليفون الخاص بالواتس اب /

البريد الالكترونى/

المناقصة العامة رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

طابع
الشهيد

محافظة الاسكندرية

الادارة العامة للشئون المالية - ادارة التعاقدات - قسم العقود

كراسة الشروط والمواصفات للمناقصة العامة رقم (١٣)

لعملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

سعر الكراسة	التأمين المؤقت
٢٩٩ جنيه (فقط مائتان وتسعة وتسعون جنيه لاغير) غير شاملة ضريبة القيمة المضافة	٥٢٠٠٠ جنيه (فقط اثنان وخمسون الف جنيه لاغير)

فتح المظاريف الفنية يوم الاحد الموافق ٢٠٢٦/١١/١٥ الساعة الثانية عشر ظهرا

ايصال توريد رقم :.....

تعقد جميع الجلسات بمقر الادارة العامة للشئون المالية - أدارة التعاقدات

(الدور الثالث - مبنى ديوان عام المحافظة الجديد الكائن بمدخل ابيس أمام الغابة الترفيهية

العنوان/الدور الثالث - مبنى ديوان عام المحافظة الجديد الكائن بمدخل ابيس أمام الغابة الترفيهية ف/٤٢٣٤١٤٠
contracts@Alexandria.cloud.gov.eg

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

مقدمة

تهدف هذه الكراسة الي دعوة الشركات المتخصصة في مجال توريد معدات وأجهزة قسم المفرقعات بانواعها لتوفير منتجات ذات جودة عالية بافضل قيمة مالية ،كما تقوم الجهة الادارية باتخاذ مايلزم من تدابير لضمان تحقيق معايير ومبادئ تكافؤ الفرص وتعزيز الشفافية والنزاهة والعدالة والمساواة في المنافسة بين المتقدمين في المعاملة وعدم التحيز لأي منهم أو التمييز بينهم ، وايضا تعزيز كفاءة الانفاق الحكومي من خلال تحديد الاحتياجات الفعلية للجهة الادارية.

اليات التنفيذ

الادارة العامة للشئون المالية – ادارة التعاقدات
- النشر علي موقع بوابة التعاقدات العامة - الاعلان باحدي الصحف اليومية - اتخاذ اجراءات طرح المناقصة - تحصيل التامين المؤقت - اجراءات البت والترسية للمناقصة - اخطار الشركات التي تم الترسية عليها - ابرام العقود واصدار أوامر التوريد

١- البرنامج الزمني المتوقع لاجراءات المناقصة

م	الاجراء	اليوم	التاريخ
١	الاعلان عن المناقصة	الجمعة	٢٠٢٦/١٠/٢٣
٢	جلسة فتح المظاريف الفنية	الاحد	٢٠٢٦/١١/١٥
٣	جلسة البت الفني	بعد يومين على الاقل من تاريخ ورود التقرير الفني	
٤	جلسة فتح المظاريف المالية	بعد ٧ أيام على الاقل من اعلان اسباب القرارات الخاصة بقبول او استبعاد العروض الفنية فى لوحة الاعلانات المخصصة لهذا الغرض بالادارة	
٥	جلسة البت المالي	بعد يومين على الاقل من فتح المظاريف المالية	

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

محتويات كراسة الشروط والمواصفات :

- الشروط العامة والخاصة
- المواصفات الفنية
- جداول الأسعار
- عقد التوريد النموذجي

القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة :-

تخضع هذه المناقصة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ،والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شان تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية ويمكن تحميل صورة استرشادية من القانونين المشار اليهما بدون مقابل ودون أدني مسئولية من خلال بوابة التعاقدات العامة (www.etenders.gov)كما يسري على التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشانه نص في العقد، ويجوز لأصحاب الشركات المتقدمة ان يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية - كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض ويخوله كافة الصلاحيات .

الأخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد :

علي الجهة الادارية اخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في حال ما اذا تبين لها وجود اتفاق او تعاقد او تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين اي من المختصين او غيرهم من الموظفين بالجهة وصاحب العطاء او بين اصحاب العطاءات فيما بينهم او غيرهم من المتعاملين مع الجهة بحسب الاحوال .

وعلي الجانب الاخر يجب علي الشركات المتنافسة ابلاغ الجهات المختصة فورا عن :

أي تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ هذه المناقصة من شانه التاثير بطريق مباشر أو غير مباشر في اجراءات المناقصة نظير الحصول علي مزايا مالية أو أية مزايا أخري .

أي ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع ، ويشمل ذلك التاثير في الاجراءات بصورة غير مشروعة فيما يتعلق بهذه المناقصة اضعاف أو اضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، او التاثير علي سير اجراءات التحقيقات، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو اخفائها ، أو الادلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشان أية شكاوي أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو اكراه أو تواطؤ ، أو تهديد أي طرف أو ايذائه لمنعه من الابلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق .

٤- الايضاحات :

يحق لأصحاب العطاءات الذين قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات الحق في طلب أي ايضاحات كتابة بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر عن العملية علي موقع بوابة التعاقدات العامة وقبل التاريخ المحدد لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية بعشرة أيام والموضح بمستندات الطرح وعلي ادارة التعاقدات الرد عليها قبل موعد فتح المظاريف الفنية بمدة لا تقل عن سبعة ايام .

٦- لغة تقديم العطاء :

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد - وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخري يتعين ترجمته الي اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون .

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٧- الشكاوي :

في حالة اخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة أوجهة التعاقد بالتزاماتها أو بمهامها القانونية ، يحق للشركة التقدم الي الجهة الادارية بشكواها كتابة بخصوص أي اجراء من اجراءات التعاقد وفي ذات التوقيت اخطار مكتب شكاوي التعاقدات العمومية بصورة منها ، واذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الادارية يكون له الحق في التقدم بشكواه الي مكتب شكاوي التعاقدات العمومية الكائن مقره بابراج وزارة المالية - امتداد رمسيس .برج رقم (١) للنظر والفصل في الشكوي وذلك قبل اللجوء الي جهات القضاء .

٨- الموافقة علي الشروط :

يعتبر مقدم العطاء موافقا علي كافة شروط ومواصفات العملية من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض ويحق للجهة الادارية استبعاد العرض المخالف لذلك .

٩- التامينات :

- **التامين المؤقت :**

يجب أن يكون العطاء مصحوبا بالتامين المؤقت علي النحو التالي :

قيمة التامين المؤقت
٥٢٠٠٠ جنيه (فقط اثنان وخمسون الف جنيه لاغير)

وذلك بأحدي الصور التالية :

- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة ساري المفعول لمدة اربعة اشهر من تاريخ تقديم العطاء غير مقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بانه يدفع تحت أمر الجهة الادارية مبلغا يوازي التامين المطلوب .
- اشعار سداد من احد البنوك على الكود المؤسسى ٢٠٩٠٠١٠١ حساب رقم ٩١٩٠٤٤٧٧٧٨ دائنون ،
- أي وسيلة دفع الكترونية اخري

- **التامين النهائي :**

- علي صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التامين النهائي الي الجهة الادارية خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه - بما يساوي ٥٪ من قيمة العملية وذلك بإحدى الصور التالية :
- الدفع والتحصيل الالكتروني
- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن باي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بانه يدفع تحت أمر الجهة الادارية مبلغا يوازي التامين المطلوب .
- خصما من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخري في ذات الجهة الادارية او غيرها وفي الوقت المحدد للسداد .ويتم الاحتفاظ بالتامين النهائي طوال مدة الضمان المتعاقد عليها، وفي حالة عدم ادائه في المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة - بموجب اخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي اجراء اخر ، الغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها .ويصبح التامين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الادارية ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها اذا تبين أنه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب هذا العطاء ، وفي حالة عدم كفايتها تلجا الي خصمها من مستحقاته لدي أي جهة ادارية أخري ،أياً كان سبب الاستحقاق ، وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها فى الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

١٠-المنشآت الصغيرة

يتم اعفاء المنشآت الصغيرة من نصف التامين الابتدائى ومن نصف التامين النهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة تطبيقاً لنص المادة رقم (١٤) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥الخاص بتفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية، على ان تقدم تلك المنشآت شهادة تفيد بالتسجيل بسجل قيد المشروعات الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ بجهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر .

١١- مدة سريان العطاءات :

مدة سريان العطاءات ٩٠ يوم (تسعون يوماً) من تاريخ فتح المظاريف الفنية، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة الجهة الادارية وحتى نهاية مدة سريان العطاء ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أية شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فتح المظاريف الفنية.

١٢-مسئول التنفيذ بالشركة المتعاقدة :

تلتزم الشركة الراسى عليها المناقصة فى تنفيذها للعقد بتعيين أحد موظفيها (متخذى القرار) وذلك للتنسيق معه بشان تنفيذ العقد بالنسبة لإجراءات عمليات التسليم وتقديم المستندات المتفق عليها.

١٣-كراسة الشروط والمواصفات:

ترفق الشركة المتقدمة النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة ويعتبر ذلك قبولا بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءاً لا يتجزأ من العقد الذى سيوقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التى سيسند اليها التوريد ولا يعتد باى تعديل فى الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات.

ويتم رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتامين المؤقت الى أصحاب العطاءات فى جميع حالات الالغاء عدا مقدمى العطاءات الذين يتبين وجود تواطؤ بينهم او ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار.

١٤-العروض البديلة وتجزئة التوريد:

للشركة المتقدمة الحق فى تقديم عرض أساسي وعرض واحد مرادف ولن يتم الالتفاف الي اي عروض اخري ويشمل كافة التفاصيل التى تمكن من دراسته ، ويحق للجهة الادارية تجزئة الاصناف محل المناقصة بين اكثر من شركة اذا كان ذلك فى صالح العمل .

١٥- إعداد وتقديم العطاءات :

يجب ان تراعى الشركات المتنافسة عند إعداد عطاءها الإلتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها ان وجدت وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية واحكام القانون رقم (٥ لسنة ٢٠١٥) فى شان تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاء الذى يثبت بالدراسة مخالفته لاى من هذه المواصفات أو الشروط والاحكام.

يسلم العطاء داخل مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفنى والاخر للعرض المالى ويقدم العرض بصورة ورقية وعلى أن تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة ومختومة من الشركة

١٦- سحب العطاء :

إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التامين المؤقت المودع حقاً للجهة الادارية دون حاجة الى انذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ اية اجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو استيدائه من اى مبالغ مستحقة او تستحق لديها ، أو لدى اى جهة ادارية أخرى له

١٧-تكلفة اعداد العروض :

يتحمل مقدم العطاء كافة تكاليف اعداد عطائه ، وكل ما يتعلق به من مهام ، ولا تتحمل الجهة الادارية باى حال من الاحوال اية مسئولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

١٨-حظر التقدم بأكثر من عطاء :

يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات او بالشراكة مع الغير باكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتاثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء وفي حالة المخالفة يتم استبعاد العطاءات المخالفة وايلولة التامين المؤقت الي الجهة الإدارية او فسخ العقد او التنفيذ علي الحساب وايلولة التامين النهائي وتحميل المتعاقد بأي خسارة تلحق بها اذا تبين لها مخالفة الحظر بعد التعاقد وذلك طبقا للمادة (٣٣) من القانون رقم١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

١٩-زيادة أو تخفيض كمية أو حجم التعاقد :

يحق للجهة الادارية بعد ابرام العقد تعديل حجم التعاقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز١٥٪ من كمية كل بند من بنود العملية.

٢٠-المراسلات :

اثناء اجراءات المناقصة :

تكون جميع المخاطبات والاخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالمناقصة كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها بمقر الادارة العامة للشئون المالية - أدارة التعاقدات - الدور الثالث - مبنى ديوان عام المحافظة الجديد الكائن بمدخل ابيس أمام الغابة الترفيهية

خلال التعاقد والتنفيذ :

ويجب ان تكون كافة المخاطبات او المراسلات المتبادلة من والى الجهة الادارية والمتعاملين والمتعاقدين معها بما فى ذلك الاخطارات والقرارات ومحاضر الجلسات وغيرها كتابة وبشكل يمكن الرجوع اليه لاحقاً على ان تكون صادرة من الاشخاص المخول لهم ذلك من الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسلمها ويكون تبادلها اما بايصال موقع بالتسليم او ارسالها بالبريد المسجل أو بالفاكس .وتكون جميع المخاطبات والاخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه كتابة باللغة العربية .

٢١-حظر تعديل العطاء :

لا يعتد باى عطاء او تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل فى اسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .

٢٢-النزول عن العقد :

لايجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك او الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط فى جمهورية مصر العربية ، ويكتفى فى هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق.

٢٣-توقيتات تسليم العطاء :

تسلم العطاءات بمقر الادارة العامة للشئون المالية - أدارة التعاقدات - الدور الثالث - مبنى ديوان عام المحافظة الجديد الكائن بمدخل ابيس أمام الغابة الترفيهية بحد أقصى الساعة الثانية عشر ظهرا من اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية اما باليد او عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد ولن يعتد باى عطاء يرد بعد هذا الموعد - ولا يلتفت الى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

٢٤-التقييم الفني للعطاءات :

الالتزام بالمواصفات الفنية المطروحة

الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة .

٢٥- مكان الفحص :

يتم الفحص بالإدارة العامة للحماية المدنية .

٢٦-مكان التوريد :

التوريد بالمخازن العامة بالحضرة

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٢٧-مدة التوريد :

شهرين من تاريخ استلام امر التوريد

٢٨-مدة الضمان :

عام من تاريخ الاستلام والفحص والقبول

٢٩-الغاء المناقصة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للجهة الادارية الغاء المناقصة قبل البت فيها اذا استغني عنها نهائيا او اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق للجهة الادارية اصدار إضافات او حذف او تعديل لمضمون أي بند او مستند من مستندات المناقصة بموجب اخطار الي جميع الشركات المتنافسة التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بسبعة أيام علي ان تعتبر أي إضافة او حذف او تعديل تم اخطار الشركات المتنافسة بها جزءاً لايتجزأ من هذه الشروط وملزما في أي مرحلة من مراحلها.

٣٠- الفحص والاستلام :

يتم الفحص والاستلام طبقا لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية بمعرفة لجنة فنية تشكلها الجهة الادارية, وتلتزم الشركة المتعاقدة بإخطار الجهة كتابياً بمواعيد وتواريخ تسليم التوريدات علي ان ترفق بإخطارها صورة من مستندات الاستلام التي سوف يتم الاستلام بناء عليه لتلاشي أي معوقات إدارية تحول دون الاستلام في المواعيد المحددة ,ويتم الاستلام طبقاً للشروط الفنية كما ورد بالعقد وامر التوريد علي ان يتم التوريد خلال أيام ومواعيد العمل الرسمية للجهة الادارية.

٣١- السرية أثناء اتمام الإجراءات :

بعد فتح العطاءات علانية اثناء جلسة فتح المظاريف الفنية لن يتم الكشف عن أي تفاصيل إضافية للعطاءات او تقييمها او التوصيات بشان إرساء المناقصة للشركات المتنافسة او أي اشخاص اخرين غير الموظفين المعنيين رسمياً بهذه المناقصة الي حين موعد اعلان نتائج البت رسميا طبقا للإجراءات الموضحة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية , وطبقا للجدول الزمني المحدد لمراحل الممارسة.

٣٢-تقديم الفواتير وطريقة السداد

يتم سداد ثمن الأصناف للشركة التي يتم الترسية عليها بعد إتمام إجراءات الفحص والاستلام والقبول وذلك في خلال ثلاثون يوما من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد بمعرفة الجهة الادارية وذلك عن طريق الدفع الالكتروني مع تقديم رقم حساب الشركة الراسي عليها بخطاب معتمد من البنك بسداد مستحقاتها عن طريق الدفع الالكتروني.

٣٣-- التنفيذ ومقابل التاخير:

علي الشركة التي تم الترسية عليها أن تقوم بالتوريد طبقا للجدول الزمني المقدم في عرضها والمذكور بأمر التوريد واذا تقاعست او تاخرت في التوريد موضوع التعاقد او اذا نفذتها علي النحو غير المتفق عليه ,او اذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشيء عن التعاقد , يكون لجهة التعاقد الحق في مصادرة التامين النهائي فضلا عن حق الجهة في الرجوع علي الشركة بمقابل تاخير عن المدة التي تاخرت فيها الشركة عن التوريد المتفق عليه وطبقا للجداول الزمنية المدرجة بالعقد ولايدخل في حساب مدة التاخير مدد التوقف التي يثبت لجهة التعاقد نشاتها عن أسباب قهرية لايد للشركة فيها , ويوقع مقابل التاخير او الاعفاء منه طبقاً لما هو وارد بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية.

٣٤-- مسئولية الشركة عن اعمالها:

تكون الشركة مسئولة عن الاضرار التي قد تترتب علي وجود أي عيوب فنية للأصناف التي تم توريدها وتتحمل كامل المسئولية عما يحدث من اضرار سبب هذه العيوب،وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التي ستتحملها الجهة الادارية اذا ظهرت أي عيوب فنية تحول دون استخدام الأصناف.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٣٥-تقصير جهة التعاقد

علي جهة التعاقد ان تنفذ شروط العقد بحسن نية دون تاخير وطبقا لشروط العقد واذا اخلت جهة التعاقد باي شرط جوهري من شروط العقد او تقاعست عن الدفع في الميعاد المحدد فيحق للشركة ان تطالب بالتعويض عن الخسائر الفعلية المترتبة علي هذا التقصير وذلك وفقا للإجراءات المنصوص عليها بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولا يجوز للشركة ان توقف تنفيذ العقد استناداً الي تاخر جهة التعاقد في الدفع بسبب تاخر جهة التعاقد في الدفع بسبب أي خطا ينسب الي الشركة .

٣٦-مخالفة شروط التعاقد :

يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد او تنفيذه علي حساب الشركة المتعاقدة اذا اخلت باي شرط جوهري من شروطه ويكون الفسخ او التنفيذ علي حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني او الفاكس بحسب الأحوال علي عنوانها المبين بالعقد.

٣٧-المظروف الفني :

يراعي الا يحتوي المظروف الفني علي اية أسعار مالية , وسيتم استبعاد أي عطاء يتضمن في مظروفه الفني ذلك.

يجب ان يحتوي المظروف الفني علي المستندات الاتية :

١. مايفيد بالتسجيل علي منظومة التعاقدات الحكومية.
٢. مايفيد سداد قيمة التامين المؤقت باسم محافظة الاسكندرية
٣. كراسة الشروط و المواصفات الخاصة بالعملية مختومة بخاتم الجهة الادارية , موقع على كل صفحة من صفحاتها من مقدم العطاء وموضح بها الاسم ثلاثيا و صفته و العنوان كاملا .
٤. بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة علي قيامها قانوناً.
   - صورة من عقد تاسيس الشركة ومن نظامها الأساسي.
   - صورة من البطاقة الضريبية سارية
   - صورة من اخر إقرار ضريبي .
   - صورة من السجل التجاري ساري .
   - صورة شهادة التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية .
   - صورة من شهادة التسجيل لدي مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة).
٥. أقرار كتابي بالتعهد بالتامين على العمالة وفقاً لقوانين التامينات.
٦. خطاب مختوم وموقع من الشركة برقم حساب الشركة واسم البنك والفرع الذي يتم التحويل عليه امر الدفع موضح به IBAN

٣٨-المظروف المالي :

يجب ان يحتوي المظروف المالي علي المستندات الاتية :

١) السعر شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وان تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة
٢) شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادر عن اتحاد الصناعات المصرية (ان وجدت)
٣) يتم الترسية لكل بند على حدى.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٣٩-إنهاء التعاقد :

- يحق لجهة التعاقد انهاء العقد في حالة صدور القوانين المفعلة والمستجدة بالحكومة والتي قد يكون لها تأثير مباشر علي التوريد او الخدمات محل العقد وعلي الشركة فور استلامها اخطار الجهة بإنهاء العقد, وطبقا لما هو مذكور بالإخطار ,إيقاف كافة اعمال التوريد والارتباطات مع من أسندت اليهم بعض الاعمال او مع أي جهات اخري تؤدي أي خدمات لها علاقة مباشرة او غير مباشرة بهذا العقد , وطبقاً لشروط وبنود العقد ، يتم تسوية مستحقات الشركة بطريقة عادلة وطبقا لجدول الأسعار وفي اطار الكميات الفعلية المنصوص عليها والتي تم توريدها وتم قبولها والواردة بالعقد والتي وردتها او نفذتها الشركة بالفعل قبل تاريخ اخطارها بإنهاء العقد.
- كما يجوز لجهة التعاقد انهاء العقد اذا تسببت الشركة او اخلت اخلالا (جوهرياً) بالعقد ويتضمن الاخلال الجوهري بالعقد علي سبيل المثال وليس الحصر :
  - توقف الشركة عن الالتزام بتنفيذ التعاقد
  - ان تعلن الشركة عن افلاسها او تعلن عن تصفية اعمالها لسبب غير إعادة هيكلة مؤسستها او الاندماج مع الاخرين- بشرط الا تخل بالتزاماتها وطبقا لنصوص وبنود العقد.
  - اذا اعتبرت جهة التعاقد ان عدم معالجة مشكلة او اصلاح عيب معين عليها يعتبر اخلالا جوهرياً بالعقد وفشلت الشركة في معالجة المشاكل او القيام بالإصلاح في خلال المدة الزمنية المنصوص عليها في بنود العقد.
  - ان تتاخر الشركة في أداء او انهاء الالتزامات طبقا لما هو متفق عليه او كما هو موضح في بنود العقد

٤٠- التقاعس عن الاستلام :

يجب علي الجهة الادارية استلام الأصناف في المواعيد المحددة بالعقد حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها بالعقد , وللمتعاقد حال تقاعس الجهة المتعاقدة عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس وصورة منه لمكتب شكاوي التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٤١- الشطب من سجلات الموردين :

اذا تبين ان الشركة المتنافسة / المتعاقدة قد استعملت بنفسها او بواسطة غيرها الغش او التلاعب في تعاملها مع الجهة او في حصولها علي العقد او اساءت استخدام أي بند من بنود كراسة الشروط او نص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات التي تبرما الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فإنه سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكومية .

٤٢-يعتبر العطاء المقدم عن توريدات من الانتاج المحلى أقل سعراً إذا لم تتجاوز نسبة الزيادة ١٥٪ من قيمة أقل عطاء أجنبى شريطة تقديم ما يفيد أن المنتج محلى أو مستوفى نسبة المكون المحلى من الجهات المعنية.

٤٣- فى حالة تقديم منتج محلى يلتزم مقدمي العطاءات بأن يكون المكون الصناعي المصري المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة لايقل عن ٤٠٪ من قيمة العرض المقدم.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

الأصناف المطلوبة

م	اسم الصنف	الوحدة	العدد	المواصفات
١	جهاز للكشف على الحقائب والامتعة باشعة اكس (X-RAY)	عدد	١	طبقا لمواصفات الادارة العامة للحماية المدنية
٢	مراة عاكسة للكشف اسفل السيارات (تليسكوبية للتفتيش في الأماكن المختلفة)	عدد	٢٠	طبقا لمواصفات الادارة العامة للحماية المدنية
٣	جهاز كشف معادن يدوى	عدد	٢٠	طبقا لمواصفات الادارة العامة للحماية المدنية
٤	بوابات كشف المعادن	عدد	٥	طبقا لمواصفات الادارة العامة للحماية المدنية

الشروط الخاصة :

١. تقع مسئولية تقديم الموافقات الأمنية على الشركة المتقدمة .
٢. تقديم ما يفيد قبول الإدارة العامة للحماية المدنية مواصفات المعدات المتقدم بها الشركة على ان يكون موجه الى إدارة الحماية المدنية بالإسكندرية .

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

طابع
الشهيد

محافظة الاسكندرية

الادارة العامة للشئون المالية - ادارة التعاقدات - قسم العقود

كراسة الشروط والمواصفات للمناقصة العامة رقم (١٣)

لعملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

سعر الكراسة	التامين المؤقت
٢٩٩ جنيه (فقط مائتان وتسعة وتسعون جنيه لاغير) غير شاملة ضريبة القيمة المضافة	٥٢٠٠٠ جنيه (فقط اثنان وخمسون الف جنيه لاغير)

فتح المظاريف الفنية يوم الاحد الموافق ٢٠٢٦/١١/١٥ الساعة الثانية عشر ظهرا

ايصال توريد رقم :.....

تعقد جميع الجلسات بمقر الادارة العامة للشئون المالية - أدارة التعاقدات

(الدور الثالث - مبنى ديوان عام المحافظة الجديد الكائن بمدخل ابيس أمام الغابة الترفيهية

العنوان/الدور الثالث - مبنى ديوان عام المحافظة الجديد الكائن بمدخل ابيس أمام الغابة الترفيهية ف/٤٢٣٤١٤٠
contracts@Alexandria.cloud.gov.eg

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

مقدمة

تهدف هذه الكراسة الي دعوة الشركات المتخصصة في مجال توريد معدات وأجهزة قسم المفرقعات بانواعها لتوفير منتجات ذات جودة عالية بافضل قيمة مالية ،كما تقوم الجهة الادارية باتخاذ مايلزم من تدابير لضمان تحقيق معايير ومبادئ تكافؤ الفرص وتعزيز الشفافية والنزاهة والعدالة والمساواة في المنافسة بين المتقدمين في المعاملة وعدم التحيز لأي منهم أو التمييز بينهم ، وايضا تعزيز كفاءة الانفاق الحكومي من خلال تحديد الاحتياجات الفعلية للجهة الادارية.

اليات التنفيذ

الادارة العامة للشئون المالية – ادارة التعاقدات
- النشر علي موقع بوابة التعاقدات العامة - الاعلان باحدي الصحف اليومية - اتخاذ اجراءات طرح المناقصة - تحصيل التامين المؤقت - اجراءات البت والترسية للمناقصة - اخطار الشركات التي تم الترسية عليها - ابرام العقود واصدار أوامر التوريد

١- البرنامج الزمني المتوقع لاجراءات المناقصة

م	الاجراء	اليوم	التاريخ
١	الاعلان عن المناقصة	الجمعة	٢٠٢٦/١٠/٢٣
٢	جلسة فتح المظاريف الفنية	الاحد	٢٠٢٦/١١/١٥
٣	جلسة البت الفني	بعد يومين على الاقل من تاريخ ورود التقرير الفني	
٤	جلسة فتح المظاريف المالية	بعد ٧ أيام على الاقل من اعلان اسباب القرارات الخاصة بقبول او استبعاد العروض الفنية فى لوحة الاعلانات المخصصة لهذا الغرض بالادارة	
٥	جلسة البت المالي	بعد يومين على الاقل من فتح المظاريف المالية	

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٢- محتويات كراسة الشروط والمواصفات :

- الشروط العامة والخاصة
- المواصفات الفنية
- جداول الأسعار
- عقد التوريد النموذجي

٣- القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة :-

تخضع هذه المناقصة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ،والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شان تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية ويمكن تحميل صورة استرشادية من القانونين المشار اليهما بدون مقابل ودون أدني مسئولية من خلال بوابة التعاقدات العامة (www.etenders.gov)كما يسري على التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشانه نص في العقد، ويجوز لأصحاب الشركات المتقدمة ان يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية - كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض ويخوله كافة الصلاحيات .

٤- الأخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد :

علي الجهة الادارية اخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في حال ما اذا تبين لها وجود اتفاق او تعاقد او تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين اي من المختصين او غيرهم من الموظفين بالجهة وصاحب العطاء او بين اصحاب العطاءات فيما بينهم او غيرهم من المتعاملين مع الجهة بحسب الاحوال .

وعلي الجانب الاخر يجب علي الشركات المتنافسة ابلاغ الجهات المختصة فورا عن :

- أي تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ هذه المناقصة من شانه التاثير بطريق مباشر أو غير مباشر في اجراءات المناقصة نظير الحصول علي مزايا مالية أو أية مزايا أخري .
- أي ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع ، ويشمل ذلك التاثير في الاجراءات بصورة غير مشروعة فيما يتعلق بهذه المناقصة اضعاف أو اضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، او التاثير علي سير اجراءات التحقيقات، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو اخفائها ، أو الادلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشان أية شكاوي أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو اكراه أو تواطؤ ، أو تهديد أي طرف أو ايذائه لمنعه من الابلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق .

٥- الايضاحات :

يحق لأصحاب العطاءات الذين قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات الحق في طلب أي ايضاحات كتابة بشان ما ورد بها بداية من تاريخ النشر عن العملية علي موقع بوابة التعاقدات العامة وقبل التاريخ المحدد لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية بعشرة أيام والموضح بمستندات الطرح وعلي ادارة التعاقدات الرد عليها قبل موعد فتح المظاريف الفنية بمدة لا تقل عن سبعة ايام .

٦- لغة تقديم العطاء :

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد - وفي حالة تقديم مستند باي لغة أخري يتعين ترجمته الي اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون .

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٧- الشكاوي :

في حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة أوجهة التعاقد بالتزاماتها أو بمهامها القانونية ، يحق للشركة التقدم الي الجهة الادارية بشكواها كتابة بخصوص أي اجراء من اجراءات التعاقد وفي ذات التوقيت اخطار مكتب شكاوي التعاقدات العمومية بصورة منها ، واذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الادارية يكون له الحق في التقدم بشكواه الي مكتب شكاوي التعاقدات العمومية الكائن مقره بابراج وزارة المالية - امتداد رمسيس .برج رقم (١) للنظر والفصل في الشكوي وذلك قبل اللجوء الي جهات القضاء .

٨- الموافقة علي الشروط :

يعتبر مقدم العطاء موافقا علي كافة شروط ومواصفات العملية من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض ويحق للجهة الادارية استبعاد العرض المخالف لذلك .

٩- التامينات :

- **التامين المؤقت :**

يجب أن يكون العطاء مصحوبا بالتامين المؤقت علي النحو التالي :

قيمة التامين المؤقت
٥٢٠٠٠ جنيه (فقط اثنان وخمسون الف جنيه لاغير)

وذلك بأحدي الصور التالية :

- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة ساري المفعول لمدة اربعة اشهر من تاريخ تقديم العطاء غير مقترن باي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بانه يدفع تحت أمر الجهة الادارية مبلغا يوازي التامين المطلوب .
- اشعار سداد من احد البنوك على الكود المؤسسى ٢٠٩٠٠١٠١ حساب رقم ٩١٩٠٤٤٧٧٧٨ دائنون ،
- أي وسيلة دفع الكترونية اخري

- **التامين النهائي :**

- علي صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التامين النهائي الي الجهة الادارية خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه - بما يساوي ٥٪ من قيمة العملية وذلك بإحدى الصور التالية :
- الدفع والتحصيل الالكتروني
- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن باي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بانه يدفع تحت أمر الجهة الادارية مبلغا يوازي التامين المطلوب .
- خصما من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخري في ذات الجهة الادارية او غيرها وفي الوقت المحدد للسداد .ويتم الاحتفاظ بالتامين النهائي طوال مدة الضمان المتعاقد عليها ، وفي حالة عدم ادائه في المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة - بموجب اخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي اجراء اخر ، الغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها .ويصبح التامين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الادارية ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها اذا تبين أنه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب هذا العطاء ، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الي خصمها من مستحقاته لدي أي جهة ادارية أخري ،أياً كان سبب الاستحقاق ، وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها فى الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

١٠-المنشآت الصغيرة

يتم اعفاء المنشآت الصغيرة من نصف التامين الابتدائى ومن نصف التامين النهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة تطبيقاً لنص المادة رقم (١٤) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥الخاص بتفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية، على ان تقدم تلك المنشآت شهادة تفيد بالتسجيل بسجل قيد المشروعات الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ بجهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر .

١١- مدة سريان العطاءات :

مدة سريان العطاءات ٩٠ يوم (تسعون يوماً) من تاريخ فتح المظاريف الفنية، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة الجهة الادارية وحتى نهاية مدة سريان العطاء ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أية شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فتح المظاريف الفنية.

١٢-مسئول التنفيذ بالشركة المتعاقدة :

تلتزم الشركة الراسى عليها المناقصة فى تنفيذها للعقد بتعيين أحد موظفيها (متخذى القرار) وذلك للتنسيق معه بشان تنفيذ العقد بالنسبة لإجراءات عمليات التسليم وتقديم المستندات المتفق عليها.

١٣-كراسة الشروط والمواصفات:

ترفق الشركة المتقدمة النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة ويعتبر ذلك قبولا بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءاً لا يتجزأ من العقد الذى سيوقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التى سيسند اليها التوريد ولا يعتد باى تعديل فى الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات.

ويتم رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتامين المؤقت الى أصحاب العطاءات فى جميع حالات الالغاء عدا مقدمى العطاءات الذين يتبين وجود تواطؤ بينهم او ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار.

١٤-العروض البديلة وتجزئة التوريد:

للشركة المتقدمة الحق فى تقديم عرض أساسي وعرض واحد مرادف ولن يتم الالتفاف الي اي عروض اخري ويشمل كافة التفاصيل التى تمكن من دراسته ، ويحق للجهة الادارية تجزئة الاصناف محل المناقصة بين اكثر من شركة اذا كان ذلك فى صالح العمل .

١٥- إعداد وتقديم العطاءات :

يجب ان تراعى الشركات المتنافسة عند إعداد عطاءها الإلتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها ان وجدت وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية واحكام القانون رقم (٥ لسنة ٢٠١٥) فى شان تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاء الذى يثبت بالدراسة مخالفته لاى من هذه المواصفات أو الشروط والاحكام.

يسلم العطاء داخل مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفنى والاخر للعرض المالى ويقدم العرض بصورة ورقية وعلى أن تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة ومختومة من الشركة

١٦- سحب العطاء :

إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التامين المؤقت المودع حقاً للجهة الادارية دون حاجة الى انذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ اية اجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو استيدائه من اى مبالغ مستحقة او تستحق لديها ، أو لدى اى جهة ادارية أخرى له

١٧-تكلفة اعداد العروض :

يتحمل مقدم العطاء كافة تكاليف اعداد عطائه ، وكل ما يتعلق به من مهام ، ولا تتحمل الجهة الادارية باى حال من الاحوال اية مسئولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

١٨-حظر التقدم بأكثر من عطاء:

يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات او بالشراكة مع الغير باكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتاثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء وفي حالة المخالفة يتم استبعاد العطاءات المخالفة وايلولة التامين المؤقت الي الجهة الإدارية او فسخ العقد او التنفيذ علي الحساب وايلولة التامين النهائي وتحميل المتعاقد باي خسارة تلحق بها اذا تبين لها مخالفة الحظر بعد التعاقد وذلك طبقا للمادة (٣٣) من القانون رقم١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

١٩-زيادة أو تخفيض كمية أو حجم التعاقد:

يحق للجهة الادارية بعد ابرام العقد تعديل حجم التعاقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز١٥٪ من كمية كل بند من بنود العملية.

٢٠-المراسلات:

اثناء اجراءات المناقصة:

تكون جميع المخاطبات والاخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالمناقصة كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها بمقر الادارة العامة للشئون المالية - أدارة التعاقدات - الدور الثالث - مبنى ديوان عام المحافظة الجديد الكائن بمدخل ابيس أمام الغابة الترفيهية

خلال التعاقد والتنفيذ :

ويجب ان تكون كافة المخاطبات او المراسلات المتبادلة من والى الجهة الادارية والمتعاملين والمتعاقدين معها بما فى ذلك الاخطارات والقرارات ومحاضر الجلسات وغيرها كتابة وبشكل يمكن الرجوع اليه لاحقاً على ان تكون صادرة من الاشخاص المخول لهم ذلك من الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسلمها ويكون تبادلها اما بايصال موقع بالتسليم او ارسالها بالبريد المسجل أو بالفاكس .وتكون جميع المخاطبات والاخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه كتابة باللغة العربية .

٢١-حظر تعديل العطاء:

لا يعتد باى عطاء او تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل فى اسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .

٢٢-النزول عن العقد:

لايجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لاحد البنوك او الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط فى جمهورية مصر العربية ، ويكتفى فى هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق.

٢٣-توقيتات تسليم العطاء :

تسلم العطاءات بمقر الادارة العامة للشئون المالية - أدارة التعاقدات - الدور الثالث - مبنى ديوان عام المحافظة الجديد الكائن بمدخل ابيس أمام الغابة الترفيهية بحد أقصى الساعة الثانية عشر ظهرا من اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية اما باليد او عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد ولن يعتد باى عطاء يرد بعد هذا الموعد - ولا يلتفت الى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

٢٤-التقييم الفني للعطاءات:

الالتزام بالمواصفات الفنية المطروحة

الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة .

٢٥- مكان الفحص :

يتم الفحص بالإدارة العامة للحماية المدنية .

٢٦-مكان التوريد:

التوريد بمخازن إدارة الحماية المدنية بالإسكندرية

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٢٧-مدة التوريد :

شهرين من تاريخ استلام امر التوريد

٢٨-مدة الضمان :

عام من تاريخ الاستلام والفحص والقبول

٢٩-الغاء المناقصة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للجهة الادارية الغاء المناقصة قبل البت فيها اذا استغني عنها نهائيا او اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق للجهة الادارية اصدار إضافات او حذف او تعديل لمضمون أي بند او مستند من مستندات المناقصة بموجب اخطار الي جميع الشركات المتنافسة التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بسبعة أيام علي ان تعتبر أي إضافة او حذف او تعديل تم اخطار الشركات المتنافسة بها جزءاً لايتجزأ من هذه الشروط وملزما في أي مرحلة من مراحلها.

٣٠- الفحص والاستلام :

يتم الفحص والاستلام طبقا لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية بمعرفة لجنة فنية تشكلها الجهة الادارية, وتلتزم الشركة المتعاقدة بإخطار الجهة كتابياً بمواعيد وتواريخ تسليم التوريدات علي ان ترفق بإخطارها صورة من مستندات الاستلام التي سوف يتم الاستلام بناء عليه لتلاشي أي معوقات إدارية تحول دون الاستلام في المواعيد المحددة ,ويتم الاستلام طبقاً للشروط الفنية كما ورد بالعقد وامر التوريد علي ان يتم التوريد خلال أيام ومواعيد العمل الرسمية للجهة الادارية.

٣١- السرية أثناء اتمام الإجراءات :

بعد فتح العطاءات علانية أثناء جلسة فتح المظاريف الفنية لن يتم الكشف عن أي تفاصيل إضافية للعطاءات او تقييمها او التوصيات بشان إرساء المناقصة للشركات المتنافسة او أي اشخاص اخرين غير الموظفين المعنيين رسمياً بهذه المناقصة الي حين موعد اعلان نتائج البت رسميا طبقا للإجراءات الموضحة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية , وطبقا للجدول الزمني المحدد لمراحل الممارسة.

٣٢-تقديم الفواتير وطريقة السداد

يتم سداد ثمن الأصناف للشركة التي يتم الترسية عليها بعد إتمام إجراءات الفحص والاستلام والقبول وذلك في خلال ثلاثون يوما من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد بمعرفة الجهة الادارية وذلك عن طريق الدفع الالكتروني مع تقديم رقم حساب الشركة الراسي عليها بخطاب معتمد من البنك بسداد مستحقاتها عن طريق الدفع الالكتروني.

٣٣-- التنفيذ ومقابل التاخير:

علي الشركة التي تم الترسية عليها أن تقوم بالتوريد طبقا للجدول الزمني المقدم في عرضها والمذكور بأمر التوريد واذا تقاعست او تاخرت في التوريد موضوع التعاقد او اذا نفذتها علي النحو غير المتفق عليه ,او اذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشيء عن التعاقد , يكون لجهة التعاقد الحق في مصادرة التامين النهائي فضلا عن حق الجهة في الرجوع علي الشركة بمقابل تاخير عن المدة التي تاخرت فيها الشركة عن التوريد المتفق عليه وطبقا للجداول الزمنية المدرجة بالعقد ولايدخل في حساب مدة التاخير مدد التوقف التي يثبت لجهة التعاقد نشاتها عن أسباب قهرية لايد للشركة فيها , ويوقع مقابل التاخير او الاعفاء منه طبقاً لما هو وارد بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية.

٣٤-- مسئولية الشركة عن اعمالها:

تكون الشركة مسئولة عن الاضرار التي قد تترتب علي وجود أي عيوب فنية للأصناف التي تم توريدها وتتحمل كامل المسئولية عما يحدث من اضرار سبب هذه العيوب،وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التي ستتحملها الجهة الادارية اذا ظهرت أي عيوب فنية تحول دون استخدام الأصناف.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٣٥-تقصير جهة التعاقد

علي جهة التعاقد ان تنفذ شروط العقد بحسن نية دون تاخير وطبقا لشروط العقد واذا اخلت جهة التعاقد باي شرط جوهري من شروط العقد او تقاعست عن الدفع في الميعاد المحدد فيحق للشركة ان تطالب بالتعويض عن الخسائر الفعلية المترتبة علي هذا التقصير وذلك وفقا للإجراءات المنصوص عليها بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولايجوز للشركة ان توقف تنفيذ العقد استناداً الي تاخر جهة التعاقد في الدفع بسبب تاخر جهة التعاقد في الدفع بسبب أي خطا ينسب الي الشركة .

٣٦-مخالفة شروط التعاقد :

يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد او تنفيذه علي حساب الشركة المتعاقدة اذا اخلت باي شرط جوهري من شروطه ويكون الفسخ او التنفيذ علي حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني او الفاكس بحسب الأحوال علي عنوانها المبين بالعقد.

٣٧-المظروف الفني:

يراعي الا يحتوي المظروف الفني علي اية أسعار مالية , وسيتم استبعاد أي عطاء يتضمن في مظروفه الفني ذلك.

يجب ان يحتوي المظروف الفني علي المستندات الاتية :

١. مايفيد بالتسجيل علي منظومة التعاقدات الحكومية.
٢. مايفيد سداد قيمة التامين المؤقت باسم محافظة الاسكندرية
٣. كراسة الشروط و المواصفات الخاصة بالعملية مختومة بخاتم الجهة الادارية , موقع على كل صفحة من صفحاتها من مقدم العطاء وموضح بها الاسم ثلاثيا و صفته و العنوان كاملا .
٤. بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة علي قيامها قانوناً.
- صورة من عقد تاسيس الشركة ومن نظامها الأساسي.
- صورة من البطاقة الضريبية سارية
- صورة من اخر إقرار ضريبي .
- صورة من السجل التجاري ساري .
- صورة شهادة التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية .
- صورة من شهادة التسجيل لدي مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة).
٥. أقرار كتابي بالتعهد بالتامين على العمالة وفقاً لقوانين التامينات.
٦. خطاب مختوم وموقع من الشركة برقم حساب الشركة واسم البنك والفرع الذي يتم التحويل عليه امر الدفع موضح به IBAN

٣٨-المظروف المالي :

يجب ان يحتوي المظروف المالي علي المستندات الاتية :

١) السعر شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وان تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة
٢) شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادر عن اتحاد الصناعات المصرية (ان وجدت)
٣) يتم الترسية لكل بند على حدى.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٣٩-إنهاء التعاقد :

- يحق لجهة التعاقد انهاء العقد في حالة صدور القوانين المفعلة والمستجدة بالحكومة والتي قد يكون لها تـأثير مباشر علي التوريد او الخدمات محل العقد وعلي الشركة فور استلامها اخطار الجهة بإنهاء العقد, وطبقا لما هو مذكور بالإخطار ,إيقاف كافة اعمال التوريد والارتباطات مع من أسندت اليهم بعض الاعمال او مع أي جهات اخري تؤدي أي خدمات لها علاقة مباشرة او غير مباشرة بهذا العقد , وطبقاً لشروط وبنود العقد ، يتم تسوية مستحقات الشركة بطريقة عادلة وطبقا لجدول الأسعار وفي اطار الكميات الفعلية المنصوص عليها والتي تم توريدها وتم قبولها والواردة بالعقد والتي وردتها او نفذتها الشركة بالفعل قبل تاريخ اخطارها بإنهاء العقد.
- كما يجوز لجهة التعاقد انهاء العقد اذا تسببت الشركة او اخلت اخلالا (جوهرياً) بالعقد ويتضمن الاخلال الجوهري بالعقد علي سبيل المثال وليس الحصر :
  - توقف الشركة عن الالتزام بتنفيذ التعاقد
  - ان تعلن الشركة عن افلاسها او تعلن عن تصفية اعمالها لسبب غير إعادة هيكلة مؤسستها او الاندماج مع الاخرين- بشرط الا تخل بالتزاماتها وطبقا لنصوص وبنود العقد.
  - اذا اعتبرت جهة التعاقد ان عدم معالجة مشكلة او اصلاح عيب معين عليها يعتبر اخلالا جوهرياً بالعقد وفشلت الشركة في معالجة المشاكل او القيام بالإصلاح في خلال المدة الزمنية المنصوص عليها في بنود العقد.
  - ان تتاخر الشركة في أداء او انهاء الالتزامات طبقا لما هو متفق عليه او كما هو موضح في بنود العقد

٤٠- التقاعس عن الاستلام :

يجب علي الجهة الادارية استلام الأصناف في المواعيد المحددة بالعقد حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها بالعقد , وللمتعاقد حال تقاعس الجهة المتعاقدة عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس وصورة منه لمكتب شكاوي التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٤١- الشطب من سجلات الموردين :

اذا تبين ان الشركة المتنافسة / المتعاقدة قد استعملت بنفسها او بواسطة غيرها الغش او التلاعب في تعاملها مع الجهة او في حصولها علي العقد او اساءت استخدام أي بند من بنود كراسة الشروط او نص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات التي تبرما الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فإنه سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكومية .

٤٢-يعتبر العطاء المقدم عن توريدات من الانتاج المحلى أقل سعراً إذا لم تتجاوز نسبة الزيادة ١٥٪ من قيمة أقل عطاء أجنبى شريطة تقديم ما يفيد أن المنتج محلى أو مستوفى نسبة المكون المحلى من الجهات المعنية.

٤٣- فى حالة تقديم منتج محلى يلتزم مقدمي العطاءات بأن يكون المكون الصناعي المصري المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة لايقل عن ٤٠٪ من قيمة العرض المقدم.

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

الأصناف المطلوبة

م	اسم الصنف	الوحدة	العدد	المواصفات
١	جهاز للكشف على الحقائب والامتعة باشعة اكس (X-RAY)	عدد	١	طبقا لمواصفات الادارة العامة للحماية المدنية
٢	مراة عاكسة للكشف اسفل السيارات (تليسكوبية للتفتيش في الأماكن المختلفة)	عدد	٢٠	طبقا لمواصفات الادارة العامة للحماية المدنية
٣	جهاز كشف معادن يدوى	عدد	٢٠	طبقا لمواصفات الادارة العامة للحماية المدنية
٤	بوابات كشف المعادن	عدد	٥	طبقا لمواصفات الادارة العامة للحماية المدنية

الشروط الخاصة :

١. تقع مسئولية تقديم الموافقات الأمنية على الشركة المتقدمة .
٢. تقديم ما يفيد قبول الإدارة العامة للحماية المدنية مواصفات المعدات المتقدم بها الشركة على ان يكون موجه الى إدارة الحماية المدنية بالإسكندرية .

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

المواصفات الفنية لجهاز ثابت للكشف عن الحقائب والطرود ذو سير متحرك بإستخدام الأشعة السينية (٥٠ سم / ٣٠ سم)
Single View DUAL ENERGY

وصف عام :

- جهاز ذو سير متحرك يستخدم لفحص محتويات الحقائب والطرود بتصويرها بإستخدام الأشعة السينية وإظهار محتوياتها بصورة واضحة علي شاشة مرئية ٠

المواصفات :

١ – يكون ذو سير متحرك بفتحة للدخول والخروج أبعادها لا تقل عن (٥٠ سم / ٣٠ سم) ولا تزيد عن (٥٥ سم / ٣٥ سم) ٠

٢ – ألا تقل قدرة مولد الأشعة عن ١٥٠ كيلو فولت ٠

٣ – ألا تقل قدرة إختراق الأشعة عن ٣٠ ملم صلب (GUARANTEED) ٠

٤ – ألا تقل درجة تباين الصورة عن ٣٨ AWG (GUARANTEED) ٠

٥ – ألا تقل حمولة السير عن ٦٠ كجم ٠

٦ – إمكانية الكشف في الإتجاهين (Bi – directional) ٠

٧ – يجب أن يكون موديل الجهاز حاصل علي شهادة من أحدي الهيئات الآتية (TSA) Administration Transportation Security أو (ECAC) European Civil Aviation Conference وتقديم ما يفيد ذلك ٠

٨ – أن تكون جميع مكونات الجهاز متوافقة وموردة من شركة واحدة ٠

٩ – أن يكون الجهاز مزود بمكشفات أشعة إكس متطورة علي شكل حرف L بعدد يحقق نسبة تباين عالية لضمان الحصول علي صورة فائقة التباين ٠

١٠ – يزود الجهاز بعجلات دوارة خدمة شاقة لسهولة نقلة وتحريكه ، علي أن تزود بفرامل تستخدم عند اللزوم ، بالإضافة إلي مقبض للحامل ٠

١١ – يزود الجهاز ببرامج (Soft were) متطورة وسهلة الإستخدام (FRIENDLY USE) وتحتوي علي خواص للمساعدة في تحسين الصورة ٠

١٢ – يزود الجهاز بنظام للفصل والتفرقة بين المواد العضوية والغير عضوية (MATERIAL DISCREMINATION) عن طريق الألوان بإستخدام خاصية DUAL ENERGY ٠

١٣ – يلزم أن يكون الجهاز له القدرة علي الكشف عن العدد اللازم [illegible] فرامل المفرقعات دون غيرها من المواد الأخري وتحديد مكانها بعلامة مميزة ٠

١٤ – يكون للجهاز خاصية التكبير المتضاعف حتى ١٦ مرة ٠

المناقصة العامة رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

١٥ - يكون للجهاز خاصية القدرة علي تخزين الصور وإسترجاعها عند الحاجة ٠

١٦ - ألا تقل الشاشة المرئية عن ٢٢ بوصة وتكون من الأنواع (wide screen) LCD ذات درجة وضوح عالية (HD) وتعمل بواسطة (TOUCH SCREEN) ومزود معها لوحة مفاتيح وفأرة للتحكم ٠

١٧ - يزود الجهاز بوسيلة إنذار ضوئي أثناء إطلاق الأشعة ٠

١٨ - يعمل الجهاز علي التيار المتردد ٢٢٠ فولت / ٥٠ ذبذبة في الثانية مزود بأمان أوتوماتيكي لفصل الكهرباء عن الجهاز في حالة زيادة الكهرباء عن ٢٢٠ فولت / ٥٠ ذبذبة في الثانية (كوسيلة حماية للجهاز) ٠

١٩ - أن يورد مع الجهاز عدد (٢) منضدة علي المدخل والمخرج للجهاز بطول لا يقل عن واحد متر وإرتفاع وعرض السير المتحرك (علي بكرات) ROLLER ٠

٢٠ - يورد مع الجهاز مثبت تيار خارجي stabilizer لحماية أنبوبة الأشعة وموتور السير وباقي المكونات الحساسة من إرتفاع وإنخفاض التيار المفاجئ ويكون متوافق مع الجهاز ٠

٢١ - يزود الجهاز بوحدة UPS مزود ببطاريات ذات قدرة مناسبة لحماية الجهاز من الانقطاع المفاجئ للتيار الكهربائي ويعطي فرصة للخروج من برنامج التشغيل بالطريقة الصحيحة ويكون متوافق مع الجهاز ٠

٢٢ - يزود الجهاز ببرنامج لكشف الأعطال وتحديدها (self diagnostic) ٠

٢٣ - يزود الجهاز ببرنامج لتدريب ورفع كفاءة العاملين (TIP) ٠

٢٤ - يورد مع الجهاز حقيبة لمعايرته واختباره متعمدة (standard test piece) (STP) تتوافق مع (AWG) وقدرة إختراق الأشعة الخاص بالجهاز المورد علي أن تكون حقيبة المعايرة معتمدة من (ECAC) EUROPEAN CIVIL AVIATION مع تقديم ما يفيد ذلك ٠

٢٥ - يورد مع الجهاز حقيبة أدوات إعادة البرمجة والتحديث (SOFTWARE UPDATE) ٠

٢٦ - يورد مع الجهاز عدد (٢) وحدة قياس جرعات إشعاعية شخصي للمستخدم بالإضافة إلي جهاز وحدة قياس جرعات إشعاعية بمحيط الجهاز ٠

الإشتراطات العامة :

١ - يلزم إختبار الجهاز عقب التوريد وتتحمل الشركة الموردة كافة التكاليف والأعباء المالية والإجراءات الإدارية ٠

٢ - تضمن الجهة الموردة الجهاز لمدة عام من تاريخ تشغيل الجهاز للمستخدم ضد الأعطال الناجمة عن الإستخدام العادي وعيوب الصناعة (شهادة ضمان عند تعاقد الجهة المورد إليها الجهاز) ٠

٣ - التزام الجهة الموردة بتركيب الجهاز وتشغيله للجهة المورد إليها ٠

٤ - إلتزام الجهة الموردة بتدريب العدد المناسب للجهة المورد إليها طبقا لإحتياج الجهة وطلباتها ٠

٥ - يجب أن يكون للجهة المردة للجهاز مركز خدمة صيانة معتمد بجمهورية مصر العربية (بشهادة دالة علي ذلك وسارية) وأن تتعهد الجهة الموردة للجهاز بتقديم خدمة ما بعد البيع مع توفير قطع الغيار والإصلاح لمدة سنوات علي أن يتم الإصلاح خلال ٣٠ يوم من أمر إسناد للشركة الموردة بإصلاح الجهاز ٠

٦ - تلتزم الجهة الموردة عند (العرض الفني - التوريد) تقديم الكتالوجات الأصلية الكاملة للجهاز ومشتملاته موضحا بها كافة المواصفات الفنية باللغة العربية والإنجليزية ولا يعتد بكتالوجات الدعاية التي لا تتضمن هذه المواصفات ٠

٧ - تلتزم الجهة الموردة بالتنسيق مع الجهة الطالبة لإستخراج كافة الموافقات الأمنية الخاصة بالجهاز المطلوب توريده في (هيئة الطاقة الذرية والنووية - البيئة - الأمن العام - الأمن الوطني - الإدارة العامة للحماية المدنية ٠٠٠٠ الخ)

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٠٠تقدم الجهة الموردة عند العرض للفحص الفني الشهادات الآتية :-

أ) شهادة منشأ من الشركة المنتجة ٠

ب) نشاط الشركة الموردة وسابقة أعمالها ٠

ت) شهادة سارية معتمدة لمركز الصيانة الخاص بها ٠

ث) شهادة تسجيل الجهاز بإحدى الهيئات العامة٠

ج) شهادة ضمان لمدة عام من تاريخ التشغيل مع الإلتزام بتقديم ما يفيد عدم سابقة إستخدام الجهاز ٠

ح) شهادة ضمان لتوافر قطع الغيار لمدة خمس سنوات ٠

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

المواصفات الفنية
لمرآة تلسكوبية للتفتيش في الأماكن المختلفة

المواصفات :

١- أن تكون المرآة مستديرة لا يقل قطرها عن ١٠ سم من النوع المحدب المصنع جيدا لتحمل الخدمة الشاقة ٠
٢- تزود بذراع تلسكوبي طويل سهل الإستخدام لتوجيه المرآة في جميع الإتجاهات ٠
٣- تثبت المرآة بالذراع عن طريق بلية دوارة ومزودة بوسيلة للإضاءة (كشاف ذا نوعية جيدة يتحمل الخدمة الشاقة ومزود ببطارية قابلة لإعادة الشحن وأخري إحتياطية وشاحن يتيح شحن البطارية وهي بداخل الكشاف ٠

الإشتراطات العامة :

١- يتحمل الجهاز الخدمة الشاقة في الظروف الجوية المختلفة بجمهورية مصر العربية (من -١٠ حتى ٥٠ درجة مئوية) ودرجة الرطوبة حتى ٩٠٪ ٠
٢- يلزم إختبار الجهاز عقب التوريد وتتحمل الشركة الموردة كافة التكاليف والأعباء المالية والإجراءات الإدارية ٠
٣- تضمن الجهة الموردة الجهاز لمدة عام من تاريخ تشغيل الجهاز للمستخدم ضد الأعطال الناجمة عن الإستخدام العادي وعيوب الصناعة (شهادة ضمان عند تعاقد الجهة المورد إليها الجهاز) ٠
٤- التزام الجهة الموردة بتركيب الجهاز وتشغيله للجهة المورد إليها ٠
٥- التزام الجهة الموردة بتدريب العدد المناسب للجهة المورد إليها طبقا لإحتياج الجهة وطلباتها ٠
٦- يجب أن يكون للجهة المردة للجهاز مركز خدمة صيانة معتمد بجمهورية مصر العربية (بشهادة داله علي ذلك وسارية) وأن تتعهد الجهة الموردة للجهاز بتقديم خدمة ما بعد البيع مع توفير قطع الغيار والإصلاح لمدة خمس سنوات علي أن يتم الإصلاح خلال ٣٠ يوم من أمر إسناد للشركة الموردة بإصلاح الجهاز ٠
٧- أن تكون مطابقة العينة المقدمة مع العرض للفحص في مقر الإدارة بالإسكندرية ٠

٠٠تقدم الجهة الموردة عند العرض للفحص الفني الشهادات الآتية :-

أ) نشاط الشركة الموردة وسابقة أعمالها ٠
ب) شهادة سارية معتمدة لمركز الصيانة الخاص بها ٠
ت) شهادة تسجيل الجهاز بإحدى الهيئات العامة٠
ث) شهادة ضمان لمدة عام من تاريخ التشغيل مع الإلتزام بتقديم ما يفيد عدم سابقة إستخدام الجهاز ٠
ج) شهادة ضمان لتوافر قطع الغيار لمدة خمس سنوات ٠

المناقصة العامة رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

المواصفات الفنية لجهاز كشف المعادن اليدوي

المواصفات :

٢ – خفيف الوزن سهل الحمل ٠
٣ – يعمل بنظرية قطع المجال الكهرومغناطيسي ٠
٤ – يعطي إنذار صوتي وضوئي واهتزاز مع إمكانية تشغيل أي منهم علي حده ٠
٥ – يزود الجهاز بوسيلة ظاهرة للتحكم في درجة الحساسية بسهولة ويسر ٠
٦ – يجب أن يكون الجهاز يعمل ببطارية قابلة لإعادة الشحن ولا يقل زمن العمل بها عن ٦ ساعات متصلة ٠
٧ – يورد الجهاز بمشتملاته داخل حقيبة مضادة للصدمات (مواصفات عسكرية ٠
٨ – أن يكون الجهاز من النوع المحمول محكم الغلق وضد الصدمات (military specification) ٠
٩ – يورد مع الجهاز بطارية أساسية وبطارية احتياطية والشاحن الخاص بهما علي أن يعمل علي تيار ٢٢٠ فولت / ٥٠ ذبذبة / ثانية

الإشتراطات العامة :

١ يتحمل الجهاز الخدمة الشاقة في الظروف الجوية المختلفة بجمهورية مصر العربية (من –١٠ حتي ٥٠ درجة مئوية) ودرجة الرطوبة حتى ٩٠٪ ٠
٢ – يلزم إختبار الجهاز عقب التوريد وتتحمل الشركة الموردة كافة التكاليف والأعباء المالية والإجراءات الإدارية ٠
٣ – تضمن الجهة الموردة الجهاز لمدة عام من تاريخ تشغيل الجهاز للمستخدم ضد الأعطال الناجمة عن الإستخدام العادي وعيوب الصناعة (شهادة ضمان عند تعاقد الجهة الموزد إليها الجهاز) ٠
٤ – التزام الجهة الموردة بتركيب الجهاز وتشغيله للجهة المورد إليها ٠
٥ – إلتزام الجهة الموردة بتدريب العدد المناسب للجهة المورد إليها طبقا لإحتياج الجهة وطلباتها ٠
٦ – يجب أن يكون للجهة المردة للجهاز مركز خدمة صيانة معتمد بجمهورية مصر العربية (بشهادة داله علي ذلك وسارية) وأن تتعهد الجهة الموردة للجهاز بتقديم خدمة ما بعد البيع مع توفير قطع الغيار والإصلاح لمدة خمس سنوات علي أن يتم الإصلاح خلال ٣٠ يوم من أمر إسناد للشركة الموردة بإصلاح الجهاز ٠

٠٠تقدم الجهة الموردة عند العرض للفحص الفني الشهادات الآتية :-

أ) شهادة منشأ من الشركة المنتجة ٠
ب) نشاط الشركة الموردة وسابقة أعمالها ٠
ت) شهادة سارية معتمدة لمركز الصيانة الخاص بها ٠
ث) شهادة تسجيل الجهاز بإحدى الهيئات العالمة٠
ج) شهادة ضمان لمدة عام من تاريخ التشغيل مع الإلتزام بتقديم ما يفيد عدم سابقة إستخدام الجهاز ٠
ح) شهادة ضمان لتوافر قطع الغيار لمدة خمس سنوات ٠

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

المواصفات الفنية
لبوابات كشف المعادن وتحديد أماكنها ذات الخدمة الشاقة

****

عام :

- بوابة للكشف عما يحمله الأشخاص من أجسام معدنية وتحديد أماكن تواجدها مزودة بنظام عزل من المؤثرات الخارجية ٠

المواصفات :

١. يجب أن تعمل بنظرية قطع المجال الكهرومغناطيسي ولا تشغل أكثر من (١) متر مربع ٠
٢. يجب أن تعتمد في الكشف على المجال الكهرومغناطيسي مقسم إلى مناطق (لا تقل عن 50 Multi – Zones) ليعطي إنذاراً صوتياً وضوئياً بإرتفاع البوابة لتحديد أماكن المعادن على أن يكون المبين مثبتاً بطريقة أمنه على ضلفتي البوابة ٠
٣. يجب أن تكون خفيفة الوزن سهلة الفك والتركيب ويمكن صيانتها وإصلاح الأعطال البسيطة فيها بسهولة (SELF DIAGNOSTIC) ٠
٤. يجب أن تزود البوابة ببرامج (SOFT WERE) باللغة الانجليزية أو باللغة العربية مع الانجليزية سهلة الإستخدام (FRIENDLY USE) قابلة للضبط السريع من جانب المستخدم ٠
٥. يجب أن تعمل البوابة على التيار المتردد ٢٢٠ فولت – ٥٠ ذبذبة في الثانية مزودة بأمان أوتوماتيكي لفصل الكهرباء عن البوابة في حال زيادة الكهرباء عن ٢٢٠ فولت – ٥٠ ذبذبة في الثانية (كوسيلة حماية للبوابة).
٦. يورد مع البوابة مثبت تيار خارجي مزود ببطارية (TWO IN ONE) ذات قدرة مناسبة لحماية البوابة من الارتفاع والانخفاض والانقطاع المفاجئ للتيار الكهربائي ويعطي فرصة للخروج من برامج التشغيل بالطريقة الصحيحة ٠
٧. أن تكون البوابة مذوده ببطاريات قابلة لإعادة الشحن مثبتة بداخلها لاستخدامها في حالة انقطاع التيار الكهربائي على ألا تقل مدة التشغيل عن ٣ ساعات متصلة ٠
٨. إمكانية التحكم في درجة حساسية البوابة وفقاً لحجم وكثافة الأجسام المعدنية المطلوب اكتشافها ٠

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٩. تكون البوابة مصممة لتعمل فى جميع الظروف الجوية المختلفة ولا يقل معامل الحماية لها عن IP65 ٠

١٠. أن تكون حساسية البوابة عالية من الداخل فقط ولا تتأثر بأي مؤثرات خارجية كالأجسام المعدنية أو الترددات الاسلكية أو الرياح ٠

١١. يجب أن تعمل البوابة بنظام يحميها من المؤثرات الخارجية المحيطة بها مثل (كابلات الكهرباء – الترددات اللاسلكية – المحركات الكهربائية) ٠

١٢. يجب أن تنتج مجالات مغناطيسية متداخلة داخل حيز الكشف بالكامل ٠

١٣. تزود ببرامج متخصصة للكشف عن المعادن المختلفة بمختلف أنواعها الفلذات وغير الفلذات٠

١٤. أن تعمل البوابة بوحدة تحكم في جميع الوظائف عن بعد لاسلكيا (REMOTE CONTROLE) مزود بطقم بطاريات قابلة لإعادة الشحن وأخر إحتياطي ومعهم الشاحن الخاص بهم ٠

١٥. أن تزود البوابة بوسيلة إنذار مرئية وصوتية مع إمكانية التحكم في درجة الصوت ٠

١٦. يورد مع البوابة حقبة من إنتاج الشركة عليها شعار الشركة المنتجة تحوي البوابة بمشتملاتها وتقيها الصدمات أثناء النقل على أن يكون لوحدة التحكم حقيبة منفصلة عن البوابة ٠

١٧. يورد مع البوابة مسامير تثبيت بالمقبض بالإضافة إلى مسامير العادية ٠

****الاشتراطات العامة :**

١. تتحمل البوابة الخدمة الشاقة في الظروف الجوية المختلفة بجمهورية مصر العربية (من – ١٠ درجات إلي + ٤٠ درجة مئوية) في ظروف التشغيل الفعلي ودرجة رطوبة حتى ٩٠ ٪٠

٢. يلزم فحص البوابة لمطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة ويتم ذلك عقب التوريد وتتحمل الشركة الموردة كافة التكاليف والأعباء المالية والإجراءات الإدارية ٠

٣. تضمن الجهة الموردة البوابة لمدة عام من تاريخ تشغيل البوابة للمستخدم ضد الأعطال الناجمة عن الإستخدام العادي وعيوب الصناعة (شهادة ضمان عند تعاقد الجهة المورد إليها البوابة)

٤. التزام الجهة الموردة بتركيب البوابة وتشغيلها للجهة المورد إليها ٠

٥. إلتزام الجهة الموردة بتدريب العدد المناسب للجهة المورد إليها طبقا لإختيار الجهة وطلباتها ٠

المناقصة العامة رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

٦. يجب أن يكون للجهة المردة للبوابة مركز خدمة صيانة معتمد بجمهورية مصر العربية (بشهادة داله علي ذلك وسارية) وأن تتعهد الجهة الموردة للبوابة بتقديم خدمة ما بعد البيع مع توفير قطع الغيار والإصلاح لمدة خمس سنوات علي أن يتم الإصلاح خلال ٣٠ يوم من أمر إسناد للشركة الموردة بإصلاح البوابة ٠

٧. تلتزم الجهة الموردة عند (العرض الفني – التوريد) تقديم الكتالوجات الأصلية الكاملة للبوابة ومشتملاتها موضحا بها كافة المواصفات الفنية باللغة العربية والإنجليزية ولا يعتد بكتالوجات الدعاية التي لا تتضمن هذه المواصفات ٠

٨. تلتزم الجهة الموردة بالتنسيق مع الجهة الطالبة لإستخراج كافة الموافقات الأمنية الخاصة بالبوابة المطلوب توريدها في (هيئة الطاقة الذرية والنووية – البيئة – الأمن العام – الأمن الوطني – الإدارة العامة للحماية المدنية ٠٠٠٠ ألخ)

٠٠تقدم الجهة الموردة عند العرض للفحص الفني الشهادات الآتية :-

ا) شهادة منشأ من الشركة المنتجة ٠

ب) نشاط الشركة الموردة وسابقة أعمالها ٠

ت) شهادة سارية معتمدة لمركز الصيانة الخاص بها ٠

ث) شهادة تسجيل البوابة بإحدى الهيئات العامة٠

ج) شهادة ضمان لمدة عام من تاريخ التشغيل مع الإلتزام بتقديم ما يفيد عدم سابقة إستخدام البوابة ٠

ح) شهادة ضمان لتوافر قطع الغيار لمدة خمس سنوات ٠

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

كشف التسعير

م	اسم الصنف	الوحدة	العدد	سعر الوحدة	الاجمالى
١	جهاز للكشف على الحقائب والامتعة باشعة اكس (X-RAY)	عدد	١		
٢	مراة عاكسة للكشف اسفل السيارات (تليسكوبية للتفتيش في الأماكن المختلفة)	عدد	٢٠		
٣	جهاز كشف معادن يدوى	عدد	٢٠		
٤	بوابات كشف المعادن	عدد	٥		

ملحوظة :-

❖ يتم ارفاق كشف التسعير بعد كتابة سعر الوحدة والاجمالي ووضعها بالمظروف المالي علي ان تكون الاسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة

المناقصة العامة رقم (١٣)لسنة ٢٠٢٦ عملية شراء معدات وأجهزة قسم المفرقعات لإدارة الحماية المدنية

إقرار

اقر انا/ عن شركة /

١ - بأن عنوان المراسلات التفصيلى هو /

وفى حالة ارتداد الخطاب لأى سبب من الاسباب على هذا العنوان يعتبر اقراراً ضمنياً منى باستلامه مرتبا بذلك كافة اثاره القانونية ولا يحق لي مطالبة المحافظة او الرجوع عليها بالمسئولية .

٢- بالموافقة على كل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات

٣-الالتزام بتوفير وثائق تامين على العمالة الغير منتظمة (مثل شهادة امان للمصريين) وفقا لما ورد بقانون التأمينات والكتاب الدوري رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٥.

٤-الالتزام بكل ماورد بالكتاب الدوري رقم (٧٥) لسنة ٢٠٢٥ والخاص بتطبيق الحد الأدنى للأجور للعاملين بالقطاع الخاص.

٥-الالتزام بكل ما ورد بالكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٢٦ بشأن تعزيز مبادئ العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص في التعاقدات العامة .

وهذا إقرار منا بذلك.

(توقيع مقدم العطاء)

الإسـم/

العـنوان /

رقم التليفون الخاص بالواتس اب /

البريد الالكترونى/